

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥ لسنة ١٩٨٢

بشأن الموافقة على التعديل الأول لاتفاقية منحة مشروع بحارى القاهرة
بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية الموقع
فى القاهرة بتاريخ ١٩٨١/٩/٢٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على التعديل الأول لاتفاقية منحة مشروع بحارى القاهرة بين حكومتى جمهورية
مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٨١/٩/٢٧ ، وذلك
مع التحفظ بشرط التصديق ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٠ ربيع الأول سنة ١٤٥٢ (٥ يناير سنة ١٩٨٢)

حسنى مبارك

مشروع الوكالة رقم ٢٦٣ - ٠٠٩١

التعديل الأول

لاتفاقية منحة مشروع

بين

جمهورية مصر العربية

و

الولايات المتحدة الأمريكية

لمجارى القاهرة

بتاريخ: ٢٧ سبتمبر ١٩٨١

التعديل الأول، بتاريخ ٢٧ سبتمبر ١٩٨١ لاتفاقية منحة بتاريخ ٣٠ سبتمبر ١٩٧٨ بين جمهورية مصر العربية (الممنوح) والولايات المتحدة الأمريكية ممثلة من خلال وكالة التنمية الدولية (الوكالة) لمجارى القاهرة. (اتفاقية منحة).

بند ١ : تعديل إتفاق المنحة كما يلي :

(أ) مراجعة مادة (١) بحذف "المقترض" وإحلال "الممنوح".

(ب) حذف الفترة الأولى من بند ٢ - ١ كلية وإحلال ما يلي محلها :

بند ٢ - ١ : تعريف المشروع :

المشروع الموصوف فيما بعد فى الملحق رقم (١) يتكون من مساعدة الممنوح لإصلاح وتخطيط التوسع فى نظام التجميع والتخلص من فضلات المياه بالقاهرة .

(ج) إضافة بند ٢ - ٢ كما يلي :

بند ٢ - ٢ : طبيعة الإضافات المالية المتزايدة للمشروع :

(١) سوف تقدم مساهمة الوكالة للمشروع على دفعات متزايدة ، تتاح

الدفعة الأولى منها طبقا للبند ٣ - ١ من هذا الاتفاق . أما

الإضافات المالية التالية فتتوقف على التمويل المتاح للوكالة لهذا

الغرض ، وللاتفاق المتبادل للأطراف عند موعد تقديم الدفعة

التالية .

(ب) في خلال فترة تاريخ اكمال المساعدة للمشروع المذكور في هذا الاتفاق ، فإنه يمكن للوكالة بعد التشاور مع الممنوع أن تحدد في خطابات تنفيذ المشروع الفترات الزمنية المناسبة لاستخدام المبالغ الممنوحة من الوكالة لكل إضافة مالية متزايدة من المساعدات على حده .

(د) تعديل بند ٣-١ بحذف خمس وعشرون مليوناً من الدولارات الأمريكية وإحلال تسعة وتسعون مليوناً ومائة ألف من الدولارات الأمريكية (١٠٠,٠٠٠,٠٠٠ دولار)

(هـ) تعديل بند ٣-١ بحذف الجملة الأخيرة وإضافة فقره جديدة في آخر هذا البند لكي تقرأ كما يلي :

”يمكن استخدام المنحة لتمويل تكاليف المقدم الأجنبي ، كما هو محدد في البند ٦-١ وتكاليف العملة المحلية كما هو محدد في البند ٦-٢ للسلع والخدمات اللازمة للمشروع فيما عدا ما قد توافق عليه الأطراف كتابة ، فإن تكاليف العملة المحلية الممولة في نطاق المنحة لن تتعدى ما يوازي سبعة وعشرون مليوناً وثلاثمائة ألفاً من الدولارات الأمريكية (٢٧,٣٠٠,٠٠٠ دولار)

(و) مراجعة بند ٣-٢ بحذف واحد وثلاثون مليوناً وخمسمائة ألفاً من الجنيهات المصرية (٣١,٥٠٠,٠٠٠ جم) وإحلال محلها مائة وسبع عشر مليوناً وتسعمائة وخمسون ألفاً من الجنيهات المصرية (١١٧,٩٥٠,٠٠٠ جم) .

(ز) تعديل بند ٣-٣ بحذف أول ”نوفمبر ١٩٨٣“ وإحلال محله ”٣١ ديسمبر ١٩٨٥“
(ح) إضافة البنود الجديدة التالية بعد بند ٤-٦ :

بند ٤-٧ : الشروط السابقة على السحب من الأرصدة المتاحة في

نطاق التعديل الأول .

قبل أي سحب أو إصدار لاية مستندات يتم عن طريقها السحب من الأرصدة المتاحة في نطاق التعديل الأول لهذا الاتفاق فإن الممنوع بخلاف ما قد توافق عليه الوكالة كتابة سوف يتقدم للوكالة مستوفياً شكلاً وموضوعاً وبصورة مرضية للوكالة ما يلي :

(١) بيان بأسماء ووظائف الأشخاص الذين سيمثلون الممنوع مع نموذج توقيع لكل شخص ورد اسمه في هذا البيان .

(ب) دليل على أن الممنوح قد أسس أو أنشأ وحدة إدارية، أو وحدات،
والهيكل التنظيمي المناسب للإشراف على أنشطة المشروع .

(ج) أية مستندات أو معلومات أخرى قد تطلبها الوكالة .

بند ٤ - ٨ : التواريخ النهائية للشروط السابقة :

إذا لم يتم استيفاء جميع الشروط المحددة في البند ٤ - ٧ في خلال ١٢٠
يوماً من تاريخ هذا التعديل ، أو أي تاريخ لاحق قد توافق عليه الوكالة كتابة ،
فإنه يجوز للوكالة حسب رأي لها أن تقوم بإنهاء هذا التعديل عن طريق
تسليم إخطار كتابي للممنوح .

بند ٤ - ٩ : الاطار :

عندما تقرر الوكالة أن الشروط السابقة على السحب والمحددة في بند
٤ - ٧ قد تم استيفائها ، فإنها سوف تنظر الممنوح بذلك فوراً .

(ط) إضافة البنود الجديدة التالية بعد بند ٥ - ٢ :

بند ٥ - ٣ : نظم التقارير المالية :

يوافق الممنوح على تطوير ، وتأسيس وصيانة ما يلي بمساعدة الوكالة :
(أ) نظم التقارير المالية لضرورتها لقيمة رأس المال ، والتشغيل
ومصاريف الصيانة . و

(ب) نظم الميزانيات والحسابات الضرورية لدقة التحديد ، وتخصيص
مصاريف رأس المال العامل ، والتشغيل والصيانة وتكاليف
سداد الديون .

بند ٥ - ٤ : العاملون :

يوافق الممنوح على أن يأخذ في الحسبان الإجراءات اللازمة متضمنة توفر
واستيفاء العمالة الكافية للأغراض المتعلقة بالمشروع . كما يوافق على الأخذ
في الاعتبار برنامجاً لتحسين المراتب .

بند ٥ - ٥ : نظام التعريف :

يوافق الممنوح على تطوير برنامج لتقديم التعريفات أو أي طريقة أخرى
يمكن استعمالها لتغطية تكاليف التشغيل ، والصيانة وسداد الديون .

(ك) إضافة بند جديد ٦ - ٢ بعد بند ٦ - ١ كما يلي :

بند ٦ - ٢ : تكاليف العملة المحلية :

سوف تستخدم المسحوبات وفقا للبند ٧ - ١ (أ) لتمويل تكاليف السلع والخدمات اللازمة للشروع والتي يكون مصدرها - بخلاف ماقتوافق عليه الوكالة كتابة - ومنشؤها في جمهورية مصر العربية (تكاليف العملة المحلية) .

(ل) إضافة بند جديد ٧ - ١ (أ) بعد بند ٧ - ١ كما يلي :

بند ٧ - ١ (أ) : السحب لتكاليف العملة المحلية :

(أ) يمكن للمنوح بعد استيفاء الشروط السابقة الحصول على مسحوبات من الأرصدة المتاحة بموجب المنحة لمواجهة تكاليف العملة المحلية المطلوبة للشروع ، ووفقا لشروط هذا الاتفاق عن طريق التقدم للوكالة بطلبات لتمويل مثل هذه التكاليف مدعومة بالمستندات الضرورية المنصوص عليها في الخطابات التنفيذية للشروع .

(ب) يمكن الحصول على العملة المحلية اللازمة لتلك المسحوبات لشراء الوكالة لدولارات الولايات المتحدة . وسوف يكون دولار الولايات المتحدة المعادل للعملة المحلية المتاحة طبقا لهذا الاتفاق هو مقدار الدولارات الأمريكية التي تطلبها الوكالة للحصول على العملة المحلية .

(م) إضافة البند الجديد الآتي بعد البند ٧ - ٣ :

بند ٧ - ٤ : سعر الصرف :

فيما عدا ما هو منصوص عليه بالتحديد طبقا للبند ٧ - ١ (أ) ، فإن المبالغ المقدمة طبقا للمنحة تقدم لمصر بواسطة الوكالة أرى وكالة عامة أو خاصة لأغراض تنفيذ التزامات الوكالة بمقتضى هذا الاتفاق فإن المنوح سوف يقوم بتلك الترتيبات كلما لزم ذلك لتحويل تلك المبالغ إلى عملة جمهورية مصر العربية بأعلى سعر صرف سائد ومعلن للعملة الأجنبية من السلطات المختصة في ج ٢٠٤٠ ع .

(ن) حذف بند ٨ - ١ كناية وإحلال بند ٨ - ١ الجديد محله كما يلى :

بند ٨ - ١ : الاتصالات :

أى إخطار أو طلب أو مستند أو اتصال يقدمها أى من الطرفين إلى الآخر وفقاً لهذا الاتفاق سوف تكون كتابة أو تليفونيا أو باللاسلكى وسوف يسلم باليد أو يرسل إلى الطرف الوجه إليه على أى من العناوين التالية :

إلى الممنوح :

وزارة الاقتصاد

٨ شارع عدلى

القاهرة ، مصر

إلى الوكالة :

وكالة التنمية الدولية

سفارة الولايات المتحدة الأمريكية

القاهرة ، مصر

إلى الهيئات المنفذة :

وزارة الإسكان والتعمير واستصلاح الأراضى

١ شارع إسماعيل أباطة

القاهرة ، مصر

الجهاز التنفيذى لمشروع مجارى القاهرة الكبرى

شارع هرابى ، وشارع الجلاء

القاهرة ، مصر

حذف بند ٨ - ٢ كناية وإحلال محله بند ٨ - ٢ الجديد كما يلى :

بند ٨ - ٢ : الممثلون :

لكل الأغراض المتعلقة بهذه الاتفاقية ، سوف يمثل الممنوح الشخص الذى يشغل أو الذى يمثل وزير الاقتصاد ، ووزير الدولة للاقتصاد / أو وكيل أول وزارة الاقتصاد للتعاون الاقتصادى مع الولايات المتحدة الأمريكية ، و/ أو رئيس الجهاز التنفيذى لمشروع مجارى القاهرة الكبرى ، ويمثل الوكالة

الشخص الذي يشغل أو يمثل مدير وكالة التنمية الدولية الأمريكية، والذي يمكن لكل منهم بإخطار كتابي تعيين ممثلين إضافيين لممارسة كافة المهام ماعدا المهام الواردة في بند ٢ - ١ لمراجعة عناصر الوصف التفصيلي الواردة في الملحق (١) وتسلم أسماء ممثلي الممنوح ونماذج توقيعاتهم للوكالة والتي قد تعتمد أي مستند يحمل توقيع هؤلاء الممثلين لتنفيذ هذا الاتفاق وذلك لحين تلقي إخطار كتابي بسحب السلطات الممنوحة لهم .

(س) حذف ملحق (١) كلية وإحلال محله ملحق (١) الجديد مرفقا بهذا التعديل .

بند ٢ :

سيدخل هذا التعديل الأول حيز التنفيذ عند توقيعه من كلا الطرفين .

بند ٣ :

باستثناء ماتم تعديله أو تغييره هنا ، فإن اتفاق المنحة سيبقى نافذا وسارى المفعول طبقا لكافة بنوده .

وإشهادا على ذلك ، فإن جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية كلا من خلال ممثليه المفوضين المعتمدين قد وقعا هذا التعديل بأسمائهم في اليوم والسنة المحددين أعلاه .

الولايات المتحدة الأمريكية

جمهورية مصر العربية

بواسطة :

بواسطة :

الاسم : الفريد أرتون

الاسم : د. عبد الرزاق عبد الحيد

الوظيفة : السفير الأمريكي

الوظيفة : نائب رئيس الوزراء للشئون

الاقتصادية والمالية ووزير التخطيط

والمالية والاقتصاد

الهيئات المنفذة

اعترافاً من الجهة المنفذة بعملها بالاتفاق المذكور، فتمد وقع ممثلها على الاتفاق
باسمها .

وزارة الاقتصاد وزارة التعمير، الإسكان، واستصلاح الأراضى
بواسطة : بواسطة :

الاسم : د. سليمان نور الدين الاسم : مهندس حسب الله الكفراوى
الوظيفة : وزير الدولة الوظيفة : وزير الدولة

الجهاز التنفيذي لمشروع مجارى القاهرة الكبرى

بواسطة :

الاسم : المهندس عطا الله صفوت
الوظيفة : رئيس مجلس الإدارة .

ملاحق (١) للتعديل الأول

وصف مشروع مجارى القاهرة

يوفر المشروع العناصر الأربعة التالية :

- ١ - الاستمرار والتوسع فى عمليات التجديد والإحلال لأجزاء من شبكات صرف مياه المجارى الحالية للمشروع الأصلى لمجارى القاهرة .
- ٢ - وضع التصميم التفصيلى لمشروعات التوسع فى الشبكات التى تشمل النفق الرئيسى ومجمع الضفة الغربية للنيل وتصميم عمليات معالجة مياه المجارى .
- ٣ - الاستمرار فى تدريب العاملين بهيئة المجارى والصرف الصحى وتكوين كوادر التشغيل والإدارة .
- ٤ - تطوير برامج التخلص من مياه الصرف فى المناطق المحرومة من شبكات المجارى .

وتتضمن عمليات التجديد الأساسية تجديد الروافع الهوائية ومحطات الرفع الفرعية ومواسير الطرد لزيادة سعة شبكات الصرف الحالية مما يقلل من ظاهرة طفح المجارى التى تحدث بصفة دائمة فى شوارع القاهرة . كما يمكن مد شبكات الصرف فى المناطق المحرومة . وستتبع التصميم التفصيلى لمشروعات التوسع وضع الأسس لعمليات التوسع الرئيسية فى كل من الضفتين الشرقية والغربية للنيل . كما تتضمن تصميم الأنفاق الرئيسية والفرعية فى الضفة الشرقية للنيل التى ستمولها الحكومة المصرية ومصادر التمويل الأجنبية الأخرى . وتشمل مشروعات الضفة الغربية للنيل إمبابة وبولاق الدكرور ومنطقة الهرم .

ويهدف التدريب إلى رفع مستويات المهارة لفئات الإداريين والماليين والفنيين والفئات المعاونة الأخرى من العاملين كما يهدف إلى ترشيد الكوادر المالية والإشرافية فى بعض المواقع وتطوير أساليب وسياسات العمل ورفع الإنتاجية والمحافظة على الموارد . وستقوم هيئة المعونة الأمريكية بدفع حوافز للعاملين بالهيئة الذين سيعملون فى أنشطة المشروع .

ويشمل برنامج مدشبكات الصرف بالمناطق المحرومة عرض نماذج المشروعات
في مناطق الجيزة والقاهرة ومحافظة القايوبية .

ومن المتوقع أن يستكمل المشروع تماما في نهاية عام ١٩٨٥ ويشترك في تنفيذه
مقاولون وبيوت خبرة استشارية من كل من الولايات المتحدة الأمريكية وجمهورية مصر
العربية ، وسيقوم بتنفيذ مشروعات التجديد لمحطات الرفع ومواسير الطرد مقاولون
أمريكيون في حين أن خطوط المواسير في المناطق المحرومة سيقوم بتنفيذها مقاولون
مصريون ، وسيشارك الأمريكيون والمصريون في القيام بأعمال التصميم والإشراف على
التنفيذ .

ومن المنتظر أن يتم في منتصف عام ١٩٨٣ تجديد ما يقرب من ستون محطة رفع فرعية ،
أربع محطات رفع رئيسية ، أربعون رافع هوائى ، وسبعة عشر خط من مواسير الطرد .
كما ينتظر الإتهاء من الأعمال الإنشائية في عدد من مناطق الطفح في الضفتين الشرقية
والغربية للنيل في أواخر عام ١٩٨٥ .

وسيتم تصميم مشروعات التوسع في أوائل عام ١٩٨٣ . كما ستستمر برامج التدريب
خلال عام ١٩٨٤ وتستمر معها برامج إعداد الكوادر المختلفة أثناء القيام بتنفيذ المشروع .
وستتم عروض نماذج المشروعات في المناطق المحرومة في منتصف عام ١٩٨٣ .

ملخص التكاليف التقديرية
(مليون دولار أمريكي ،

ملحق (١)

الاتفاق الأصلي			مداخلات المشروع
مصادر	الحكومة المصرية	الوكالة	
أخرى	بالتقييم المصري	نقد أجنبي الدولار	
			(١) الإصلاح أو التجديد :
٦,٨	٢,٩	١٧,٢	(أ) النظام الأولي
٠,٤	٠,٤	٠,٦	(ب) النظام الثانوي
—	—	—	(ج) التوسع في نظام التجميع بالساحل الغربي ..
—	—	٣,٣	(د) معدات صيانة
—	—	—	(هـ) حوافز
٧,٢	٣,٣	٢١,١	المجموع الفرعي
٣,٩	٢,٩	٣,٢	(ب) التصميم لمشروعات أنظمة التوسع
٠,٥	٠,٦	٠,٧	(ج) التدريب والخدمات الإدارية الاستشارية ..
—	—	—	(د) التدخل في مناطق غير خاضعة لنظام الصرف
—	—	—	طوارئ
١١,٦	٦,٨	٢٥,٠	الإجمالي

ستقدم مساهمة الوكالة للمشروع المتكامل في صورة إضافات مالية متزايدة ، وفقاً
توافر الأرصدة للوكالة ، المخصصة لهذا الغرض - وللاتفاق المتبادل

والخطة المالية
(مليون جنيه مصرى)

الإجمالي				التعديل			
مصادر أخرى	الحكومة المصرية	الوكالة	الوكالة	مصادر أخرى	الحكومة المصرية	الوكالة	الوكالة
نقد أجنبي بالدولار	جم	بالجنيه المصرى المعاذل بالدولار	نقد أجنبي بالدولار	نقد أجنبي بالدولار	جم	عملة مصرية بالجنيه المصرى المعاذل بالدولار	
٦,٨	٧,٧	٦,٩	٤٠,٦	—	٤,٨	٦,٩	٢٣,٤
٠,٤	١٠,٧	١٤,٧	٢,٩	—	١٠,٣	١٤,٧	٢,٣
—	٧٠,٤	—	١٦,٣	—	٧٠,٤	—	١٦,٣
—	٠,٢	٠,٢	٧,٣	—	٠,٢	٠,٢	٤,٠
—	١,٤	٢,٠	—	—	١,٤	٢,٠	—
٧,٢	٩٠,٤	٢٣,٨	٦٧,١	—	٨٧,١	٢٣,٨	٤٦,٠
٢١,٢	١٠,٦	—	١٧,٤	١٧,٣	٧,٧	—	١٤,٢
٠,٥	٦,٢	—	٨,٧	—	٥,٦	—	٨,٠
—	٠,٧	١,٠	١,٥	—	٠,٧	١,٠	١,٥
—	١٠,٠	٢,٥	٧,٠	—	١٠,٠	٢,٥	٧,٠
٢٨,٩	١١٧,٩	٢٧,٣	١٠١,٧	١٧,٣	١١١,١	٢٧,٣	٧٦,٧

للبنود ١-٣ من هذا الاتفاق وستتوقف الإضافات المالية المتتالية على مدى
بين الأطراف وقت إتاحة كل إضافة مالية تالية .

وزارة الخارجية

قرار

نائب رئيس الوزراء وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٥ لسنة ٨٢ بتاريخ ٨٢/١/٥ بشأن الموافقة على التعديل الأول لاتفاقية منحة مشروع تجارى القاهره بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٨١/٩/٢٧

وذلك تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٨٢/٣/١٠

قرر :

(مادة وحيدة)

ينشر فى الجريدة الرسمية التعديل الأول لاتفاقية منحة مشروع تجارى القاهرة بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٨١/٩/٢٧ .

ويعمل به اعتبارا من ١٩٨١/٩/٢٧

كمال حسن على